



قانون الجنسية النمساوية

يتم الحصول على الجنسية النمساوية من خلال عدة حالات وأكثر هذه الحالات شيوعاً: الأصل والتجنس .

1. الأصل

يعتبر نمساوي الجنسية منذ الولادة :

- 1-الأطفال الشرعيين إذا كان أحد الأبوين نمساوي الجنسية .
- 2-الأطفال غير الشرعيين إذا كانت الأم نمساوية الجنسية .
- 3-الأطفال غير الشرعيين إذا كان الأب نمساوي الجنسية وتم الاعتراف بالأبوة خلال 8 أسابيع بعد الولادة أو تم إثبات الأبوة في نفس هذه الفترة عن طريق المحكمة. وإذا لم يتم الاعتراف بالطفل خلال الثماني أسابيع يستطيع الأطفال غير الشرعيين الحصول على الجنسية من خلال الشرعية (في حالة تم الزواج الرسمي بين الأم والأب) والتجنس .

2.التجنس

1.2. الشروط العامة لمنح الجنسية النمساوية:

*موقف إيجابي للجمهورية النمساوية وعدم الإخلال بالأمن والنظام والسلامة العامة وعدم وجود وعمل علاقات أو صلات بالجماعات الإرهابية أو المتطرفة.

*حسن السيرة والسلوك (عدم وجود أحكام قضائية نافذة المفعول أو دعوة جنائية قائمة داخل البلاد وخارجها وعدم وجود مخالفات إدارية جوهريّة).

*عدم وجود دعوى قائمة أو إجراء ساري المفعول لإنهاء الإقامة في النمسا (منع إقامة ، إبعاد من البلاد ، قرار ترحيل وعدم العودة) أو وجود موانع أخرى (إبعاد من البلاد في آخر 18 شهر ، منع دخول النمسا).

*تنازل عن الجنسية السابقة ما لم يكن هذا غير ممكن .

*وجود دخل كافي لمتطلبات المعيشة : يتم حساب متوسط الدخل في 36 شهر من الست سنوات الأخيرة مع مراعاة حساب الدخل في آخر 6 شهور قبل تقديم الطلب ، في هذه المدة (36 شهر) يجب أن يكون الدخل قد حقق المعدل بدون المساعدات من دائرة (MA 40) الشؤون الاجتماعية.

- ملاحظة: يتم حساب المصروفات الشهرية المنتظمة (مثل إيجار السكن, القروض , نفقة الأطفال أو الزوجة) وطرحها من نسبة مئوية معينة

من الدخل, ويستثنى الأشخاص العاجزين سواء عجز دائم أو لديهم مرض مزمن ولا يستطيعوا العمل وهذا (freie Station) يتم إثباته عن طريق الطبيب المختص

وتعميق القيم الأساسية والنظام القانوني B1*إثبات إتقان اللغة الألمانية حسب الفقرة 7 فرع 2 من قانون الاندماج (مستوى والاجتماعي للمجتمع النمساوي).

*إثبات المعرفة بالنظام الديمقراطي والتاريخ النمساوي وتاريخ الإقليم الذي سوف تمنح فيه الجنسية .

*مدة إقامة معينة (الإقامة يجب أن تكون إقامة شرعية وغير منقطعة)

1. نظرا لعدم كفاية المساحة تم شرح الأساليب الشائعة للحصول على الجنسية وتحديد بعض الفئات.
 2. إثبات المعرفة باللغة الألمانية يجب أن يكون من خلال شهادات من معاهد معترف بها . المعرفة عن النمسا والأقاليم الموجودة فيها يتم إثباته عن طريق النجاح في الامتحان لدى دائرة منح الجنسية. لهذا الامتحان ملخصات للدراسة ويتكون من 6 أسئلة ل 3 مجالات . تصاغ الأسئلة بعدة خيارات للإجابة . ولنجاح في هذا الامتحان يجب في كل مجال الإجابة على 3 أسئلة أو الإجابة الصحيحة على 12 من 18 سؤال
- بعض الأشخاص المحددين لا يجب عليهم إثبات معرفتهم باللغة الألمانية أو تاريخ النمسا فإما أن يكونوا مستثنين من هذا الواجب (الأطفال قبل سن دخول المدرسة , النمساويون السابقون , الأشخاص المتقدمين بالعمر والأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية) أو أن يكون هذا الواجب تحقق (زيارة أحد المدارس الحكومية أو الثانوية مع إنهاء إجباري لمادة اللغة الألمانية .

2.2 يمكن منح الجنسية النمساوية (خلال سلطة تقديرية للدائرة الحكومية) في حالة توفر الشروط القانونية العامة لمنح

الجنسية و توفر:

إقامة شرعية قانونية غير منقطعة لمدة 10 سنوات على الأقل 5 سنوات إقامة دائمة

3.2 يمكن منح الجنسية النمساوية من خلال حق قانوني لمقدم الطلب في حالة توافر الشروط القانونية العامة و توفر ما يلي :

(من غير مدة إنتظار) من غير حد أدنى من الإقامة

*الأطفال القاصرين إذا كان أحد الأبوين نمساوي الجنسية .

*الأطفال بالتبني دون السن القانوني أو الأطفال غير الشرعيين دون السن القانوني إذا كان أحد الأباء نمساوي الجنسية (في هذه الحالة هناك شروط لا يجب توافرها لمنح الجنسية)

إقامة شرعية قانونية غير منقطعة لمدة 6 سنوات
*إذا كان الأزواج نمساوي الجنسية و يسكنون في منزل واحد و كان الزواج قائم لمدة لا تقل عن 5 سنوات.
*مواطنو دول الإتحاد الأوروبي
*المولودين في النمسا .

(B2)* إذا توفر مستوى اللغة الألمانية .
*إثبات إدماج مقدم الطلب في المجتمع النمساوي من خلال التطوع لمدة لا تقل عن 3 سنوات في منظمة لا تهدف للربح، أو من خلال العمل لمدة لا تقل عن 3 سنوات في أحد مجالات العمل الإجتماعي أو التعليمي أو الصحي أو من خلال شغل منصب وظيفي لمدة لا تقل عن 3 سنوات لدى أحد الإتحادات ذات الأهداف الإجتماعية و السياسية .

إقامة شرعية قانونية غير منقطعة لمدة 10 سنوات
*الحاصلين على حق الحماية الدولية الدائمة (حق اللجوء الكامل).
وإقامة غير منقطعة لمدة 6 سنوات فإنه B2 ملاحظة: (إذا أثبت الحصول على حق اللجوء الكامل إلمامه باللغة الألمانية مستوى يستطيع تقديم طلب الحصول على الجنسية النمساوية).

إقامه شرعية قانونية غير منقطعة لمدة 15 سنة
في حالة اثبات اندماج شخص و وظيفي في المجتمع النمساوي

إقامه شرعية قانونية غير منقطعة لمدة 30 سنة

4.2 امتداد الجنسية لأفراد العائلة

في هذه الحال وعند توفر الشروط القانونية يمكن تقديم طلب الحصول على الجنسية النمساوية لكافة أفراد الاسره و الأطفال العامه القاصرين) بدون فترة انتظار) و الأزواج (6 سنوات إقامه و 5 سنوات زواج) أيضا على الجنسية النمساوية. الجنسية بموجب الشروط المذكورة أعلاه. يجب أن يكون هؤلاء الأشخاص ان يكونوا مقيمين أو مستحقين للجوء أو حاملين لبطاقة شرعية.

5.2 اجراءات التقديم

السلطة المختصة بمنح الجنسية هي دائرة الجنسية التابعة لـ مكتب الحكومة الإقليمية لمكان إقامتك الرئيسي. وبما أن الإجراء معقدة للغاية وتستغرق وقتاً طويلاً، يجب عليك بالتأكيد الاستفسار من السلطة المختصة ما إذا كنت تستوفي بالفعل المتطلبات المذكورة وما هي المستندات المطلوبة للطلب ففي فيينا يجب ان تحضر دائما موعد المعلومات الاولية حيث سيتم ابلاغك بالتفصيل و بعد ذلك تستطيع تقديم الطلب.

رابط لتحديد موعد لحدث المعلومات الأولية: <https://ticket.wien.gv.at/M35/dnml/>

تنبيه!!!

لمزيد من المعلومات نرجو من حضراتكم التوجه لدائرة منح الجنسية
أو لدى مكتب الاستشارات القانونية للمهاجرين في فيينا. ونلفت انتباهكم على الرغم من العناية الدقيقة في الكتابة ممكن وقوع أخطاء .

Beratung für Männer und Frauen

1010 Wien, Hoher Markt 8/4/2 Tel: 01 712 56 04
http://www.migrant.at E-Mail: migrant@migrant.at

Beratung für Frauen

1010 Wien, Marc Aurel Straße 2a/2/10 Tel: 01 982 33 08
http://www.migrant.at E-Mail: migrantin@migrant.at

Diese Publikation wird aus Mitteln des Arbeitsmarktservice Wien und der
Magistratsabteilung 17 gefördert



Integration
und Diversität

